رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

غض البصر مع عموم البلوى بالتبرج؟/الإثنــين)7-01-4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

في الغرب كثيرا ما تقع عين الشخص على اجساد عارية في الشارع او تمر من امامه. كيف يكون غض البصر؟ ومتى تكون المسئولية؟ والنزر غير المقصود ما عمت به البلوى - 00:00:00

وعجزت عن مدافعته ارجو ان يكون في موضع الرخصة. لكن اجتهد في غض بصيرك ما استطعت وفي مغالبة نفسك ما استطعت وتذكر دائما قول الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم. ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون - 00:00:13

واعلم ان كل الحوادث مبناها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرعية النظرة الفجأة لا تثريب على على صاحبها. ايضا النظرة للحاجة بغير شهوة ان المنع من النزر الى المرأة - 00:00:36

هذا من منع الذرائع والوسائل. وليس من منع المقاصد. ومن اجل هذا يباح من ذلك ما تقتضيه الحاجات. كنزر طبيب الى المريضة ونظري الخاطبي الى المخطوبة. ونظر القاضي الى من تتقاضى امامه. ونظر الشاهد الى من الى من يشهد عليها - 00:00:53

والمرة اذا بتشتري من المحلات العامة لابد تنظر الى البائع وهو بيبيع لها وتعد الفلوس وتشوف البضاعة ما تقتضيه الحاجات الحياتية في غير ريبة وفي غير شهوة هذا يرجى ان يكون في موضع الرخصة وبصفة عامة لا تتبع النزرة النزرة فانما لك - 00:01:15

الاولى وليست كالثانية بارك الله فيك - 00:01:36